

3128 - حكم من نذر بالحج عن والدته بعد وفاتها وتوفي والدي

وجاء الميراث علي مبلغ من المال من الميراث

صالح اللحيدان

نقول بانه نذر بالحج عن والدته بعد وفاتها وتوفي والدي وجاء الميراث وعلي مبلغ من المال من الميراث لاختواتي حسب ما ذكرته بالسؤال الانف وهل احج عن والدي واترك الميراث بعد حين ام اسدد الميراث لاختواتي وبعدها؟ حينما يبسر الله لي احج عن والدي بناء على النذر - [00:00:00](#)

لا شك ان النذر واجب والحقوق واجبة لاهلها وحقوق العباد مقدمة في ما يتعلق بالامور المالية على حقوق الله جل وعلا فاذا احلتك اخواتك ولو لم تقضي ما عليك ولعل الله يستجيب دعائك - [00:00:20](#)

في حجك يهيب لك من اسباب الوفاء ما لم يتهيأ قبل ذلك. نعم - [00:00:45](#)